

يسأل عن حكم خروج الموظف أثناء العمل لوقت وجيز بحيث لا يؤثر خروجه على مصلحة العمل؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

يسأل عن حكم خروج الموظف اثناء العمل لوقت وجيز بحيث لا يؤثر خروجه على مصلحة العمل الجواب الاصل وجود الموظف من اول الدوام الى اخره ولا يخرج الا باذن المسؤول الذي يملك الاذن له - [00:00:00](#) وبعض الموظفين هداهم الله يتعاونون على الاثم والعدوان فبعضهم يوقع عن بعض يتناوبون يقول انت احضر اليوم وقع عني الحضور ويوقع وهذا يحظر بكرة. اللي اللي غاب اليوم يحظر بكرة - [00:00:25](#) ويوقع عن الشخص الذي وقع عنه وهكذا بالنظر للخروج. يتناوبون بحيث ان الواحد يخرج قبل انتهاء الدوام بساعة. لكنه يوكل من يوقع عنه والمسؤول الذي يشرف على التوقيعات يجد انها منضبطة من حيث الزمن - [00:00:50](#) المقصود ان الوظيفة امانة والموظف مسؤول عن ادائها. والوقت ملك للجهة التي يشتغل فيها ان موظف وعليه ان يتأدب مع هذه الجهة وان يتقيد بالانظمة التي وضعتها الدولة واذا اراد ان يستأذن فانه يستأذن من الجهة التي تملك ذلك وبالله التوفيق -

[00:01:14](#)